(العدد ٥٠)

ثمن النسخة الواحدة قرش صاغ

﴿ السنة الاولى ﴾

تطبع وتنشر على نفقة جمعية النشأة الوطنيه للاهالي والبلاد المصرية



مكاتبات الاهالي

تكون بعنوان ﴿ جريدة الاهالي ﴾ او باسم صاحب امتيازها (اسماعيل اباظه) بمصر

جريدة الاهالي تقبل المراسلات الغير خالصة اجرة البريد المتعلقة بشؤون عموميه او بأمور ذات اهمية وتنشرها بكل شكر وامتنان

لا تنشر الجريدة القصائد ولا رسائل المدح ولا كل ما كان منافياً لخطتها ومشربها

محل الادارة تجاه ضريح الشيخ ريحان بشارع الشيخ عبد الله بجوار سراي عابدين العامره

الرسائل التلغرافيه تكون باسم ﴿ الاهالي ﴾

صندوق البوسته نمرة ٢٦٠

قيمة الاشتراك عن سنه واحده

داخل القطر المصري ٦٠ و ٩٠ حسب الواضح بذيل الجريده

قيمة الاشتراك تدفع مقدماً او اقساطاً شهريه او الثلث من المحصولات الشتويه والثلثاي من المحصولات الصيفيه بحسب رغبة المشتركين التي يدونها عند طلب الاشتراك

لا ترسل الجريدة الا لمن يشير بطلبها

لا تدفع قيمة الاشتراك الا لمن بيده ايصالات مطبوعة بامضاء المستلم وصاحب الامتياز

أجرة الاعلانات تتقرر باتفاق مع الادارة

تصدر في ايام الاحد والثلاث والخمس من كل اسبوع

مصر في يوم الاحد ٢٩ شعبان سنة ١٣١٢ — جريدة اهلية (سياسية) اخبارية اصلاحية — ١٨ امشير سنة ١٦١١ ـ ٢٤ فبراير سنة ١٨٩٥

﴿ بيان والتماس ﴾

بينما نحن مشتغلون بتهيئة مواد هذا العدد اذ فاجأنا نباء تلغرافي من محطة (ابو الاخضر) بمديرية الشرقية يفيدنا بوفاة كريمة تتصل اليّ من جهة بروحي التي بين جنبيّ (وهي شقيقتي التي هي والدتها) ومن جهة اخرى بابن عمي الذي هو والدها . فاشفاقاً عليهما وقياماً بما يجب عليّ في مثل هذا المقام قد اضطررت لمبارحة العاصمة بقطار بعد ظهر هذا اليوم الاحد على عزم العودة بهما لمصر في صباح الاربع او في مسائه ولهذا فقد اخرنا كثيرا من الانباء المهمة والرسائل ذات الاهمية . فنلتمس من حضرات المشتركين عذرا او فيما يجدونه من القصور بهذا العدد والذي يليه سواء كان من حيثية عدم المواد المهمة او عدم اتقان التصحيح . على انني قد اتخذت كلما يلزم من الاحتياطات للتوقي من ذلك اثناء تغيبي عن العاصمة

بعد ان عزم دولة الامير عباس باشا حليم على السفر للاستانة بقرينته شقيقة الجناب العالي . ألح على دولته اعاظم اعضاء العائلة الخديوية الكريمة بارجاء ذلك الى ما بعد شهر الصيام مراعاة لاعتبارات ادبية يستلزمها الحنو الوالدي والانعطاف الاخوي والجامعة العائلية في مثل هذه المواسم الشريفة والاوقات المقدسة . ولهذا فقد صار العدول عن هذا العزم في الوقت الحاضر

يجتمع مجلس النظار يوم الاثنين المقبل باكر في سراي عابدين العامرة تحت رئاسة الجناب العالى الخديوي

﴿ لائحة العمد والمشايخ ﴾

صدر الامر العالي بافتتاح مجلس الشورى باكر الاثنين للبحث في تلك اللائحة كما نوهنا عن ذلك في العدد السابق

ولسنا ندري ما اذا كانت الحرية التي يقال ان افراد الطبقات السافلة من المصريين متمتعة بها في هذه الايام . يمكن ان تمنح لهيئة نظامية مركبة من سراة الامة وعظمائها كهيئة مجلس الشورى الذي يوضع اسمه عادة بالاوامر الخديوية بجانب اسم مجلس النظار . فينظر في اللائحة بكل حرية وراحة واستقلال ولو اقتضى ذلك لتأجيلها الى شهر ابريل القادم . او يتحتم على المجلس النظر فيها مدة الثلاثة ايام الباقية من هذا الشهر (الناقص عن كل الشهور لاجل البخت) فان كان الاول قلنا للحكومة منا جزيل الشكر وعليها جميل الثناء . وان كان الثاني قلنا على الحرية وعلى البلاد السلام . وعلى كل الاحوال فالذي نتمسه من رجال الشورى في هذه العجالة الوجيزة هو اولا . رفض عقوبة الحبس حتى ولو كانت بساعة واحدة . وثانياً طلب تعميم المنح لكل العمد . وثالثاً طلب زيادة الرخص القضائية الممنوحة للعمد . وان يكون مجلس المديرية هو اعضاء اللجنة المركزية بدون احتياج لانتخاب خصوصي آخر للاعضاء اللازمين لتلك اللجنة هذا ما بدا لنا الآن

ان عريضة التهنئة التي حررتها هيئة النظار بعد عودتهم من حفلة عقد كتاب سمو العزيز قد صار رفعها بعد التوقيع عليها الى صاحبة السمو دولة الحرم المصون لتهنئة جلالتها بهذا القران السامي السعيد ولا صحة لما ذكرته بعض الجرائد غير ذلك

سيصدر عفو عام من لدن مراحم سمو العزيز في هذين اليومين عن بعض المسجونين والمحكوم عليهم بمناسبة شهر الصيام المبارك اعاده الباري على سموه بقدر ماتتمناه الافئدة المحزونة التي ستبتهج بهذا العفو الكريم

﴿ موكب الزفاف السامي ﴾

صار الاحتفال بعد ظهر يوم الخميس بموكب زفاف ذات العصمة والدولة الاميره (ألفت خانم افندي) كريمة دولتلو الامير عثمان فاضل باشا . الى صاحب الدولة الامير ابراهيم حليم باشا نجل ساكن الجنان المغفور له الامير حليم باشا . وقد كان الموكب مؤلفاً من طليعة من فرسان البوليس في مقدمتها جناب البكباشي منسفيلد وكيل حكمدارية العاصمة . ثم كوكبة من الفرسان تتقدمها الموسيقى العسكرية . ثم فرقة من المدفعية . ففرقة اخرى من الفرسان الحاملين لرايات النصر والفوز والابتهاج . ثم عربة عروس الاحتفال يقودها ستة من الصافنات الجياد ويحف بها كثير من اغوات الحرم والجاويشية الاتراك ويتبعها عربتان بهذه الصفة ايضاً . ثم عربات العائلة الكريمة الخديوية وعقائل عظماء العاصمة وامرائها

وبالجملة فقد كان الموكب متناهياً في مظاهر الابهة والعظمة والجلال وقد ابتدأ من سراي والد العروس بالاسماعيلية في منتصف الساعة الثالثة الافرنكية من اليوم المذكور الى سراي دولة العريس بجسر شبرا بهيئة يكاد ان لا يضارعه فيها موكب زفاف آخر من حيث البهجة والانتظام وحسن الرواء . وقد كان الاحتفال في المساء بسراي دولة العريس قاصرا على العقائل المخدرات من كرائم البيت العلوي الخديوي وفي مقدمتهن صاحبة الدولة والعصمة والاجلال والدة سمو عزيز ومليك البلاد . ثم بعد انتهاء مراسم الزفاف قصد دولتا العروس والعريس قصرهما الذي صار اعداده لاقامتهما مدة وجودهما بمصر وهو منزل سعادة محمود طاهر باشا بالاسماعيلية فنتمنى لهما طيب الاقامة وكمال الوفاق وحسن الحال والاستقبال

طالعنا ما يأتي بجريدة لسان العرب الغراء فاخترنا نقله عنها حيث قالت

يتعهد المستر غورست الادارة في المديريات وكروكشنك باشا احوال السجون وروجرس باشا (حالة) الصحة (وشيتي بك سير الحسابات والتحصيلات) والمستر جارستن الاشغال والمستر دنلوب المدارس في حين لا نرى ناظرا مصرياً يكلف نفسه بالانتقال الى مديرية لتعهد شؤون مصلحته خدمة للجمهور وقياماً بالواجب في مثل هذه الامور ولهذا يؤاخذ الناس النظار كثيرا لكونهم

احق من الانكليزي وغيره بمثل ذلك ومسؤوليتهم عنه اعظم · وانه لا يمكن تلفيق الاعذار دفاعاً عنهم الا اذا قيل ان واجباتهم قاصرة على سكنى القصور واقتضاء الرواتب الطائلة تمسكا باسباب الملاذ والسرور ليس الا وحينئذ فالغاء وظائفهم وانفاق مرتباتها على مشروعات نافعة خير من بقائهم على هذه الحالة يرضون من خصائص المنصب بقبض الراتب وحده والجلوس في الديوان لاستقبال واحد وتوديع آخر · نقول ذلك لا بغية التحامل على حضرات النظار كما يفعله البعض من حين الى حين بل لانا نعتقد ان كلا منهم مسؤول عن نظارته وان اهم فروضه الوقوف على ظواهر الامور وبواطنها تعميماً للاصلاح المطلوب فان الموظف الامين يتفحص حاجات البلاد مجتهدا في اسعاد الحكومة قبل ان يرشده الانكليزي اليه او يبدأ به من غير علمه فيسبقه الى اكتساب النفوذ والكرامة التي يعمل بعض الموظفين على ملاشاتها باغفالهم كثيرا من واجباتهم · عدا عن ان اهتمام المصريين بالاصلاح من تلقاء انفسهم يضطر المحتلين وغير المحتلين الى اعتبارهم وسماع مشورتهم لامحالة

طالعنا بجريدة الرأي العام الغراء ما يأتي

قربت ايام المرافع وان شئت فقل ايام المساخر · وهي التي تهتم لها الحكومة المصرية وتمدها بالمال الكثير لينفق على الزخارف الباطلة والمساخر العقيمة مما لا يعود على البلاد ولا على احد العباد بالفائدة · وليس مولد الفار احسن من ايام المساخر هذه · ولاهي احسن منه في شيء الا اذا كانت المساخر الافرنجية احسن من المساخر الوطنية (استحسان عام) فالاثنان عار وسخرية ومساعدة الحكومة للمساخر الاوروبية ضرب من الجنون (منتهى الاستحسان) · ورب قائل ان المال ينفق على الاصاغر من العمال الذين يبنون ويتجرون ويزوقون فانفاقه حلال · قلت ان الحكومة لا تمد يدها لمساعدة المساخر حباً بهؤلاء العمال (على فرض المستحيل وتقديرا بانهم من المصريين الوطنيين) بل رغبة في ارضاء الاوروباويين والاوروباويات · ممن يجمع الالوف من (الجنيهات من مال) مصر (استحسان) · ثم يريد ان يتلذذ ويتفرج على نفقة الحكومة ومن نكد الدنيا ان الاموال المصرية (امرها) في يد هؤلاء المتفرجين (استحسان عام) وقد آن يوم تنظر فيه الحكومة في مساعدة الجمعيات الادبية والخيرية والاجواق العربية بدل هذه المساخر الدنيئة

وردتنا عدة خطابات من قراء جريدتنا · كلها تصوب ماوقع عليه اختيارنا من نشر المبادي القانونية بها تحت عنوان (القسم القضائي) وتشير بعبارة اخرى الى استحسان نشر صور احكام تلك المبادي · وبما ان نشر صور الاحكام يشغل حيزا وافرا من انهر الجريدة مما نحب ان نشحنه بفوائد اصلاحية او اخبار محلية فقد رأينا اجابة لهذا الطلب ان نتوسع في نشر المبادي المذكورة بقدر الجهد · ونتعهد للمشتركين ببيان ما انبهم منها عليهم في الجريدة تحت طلبهم وبابعاث اي حكم يودون معرفته متى طلبوا منا ذلك

صدر امر عال بترقية حضرات جميل ثابت بك وكيل النيابة من الدرجة الثانية وكيلا من الدرجة الاولى وعلي افندي فهمي الوكيل من الدرجة الثالثة وكيلا من الدرجة الثانية وميتا افندي ابراهيم الوكيل من الدرجة الثالثة وكيلا من الدرجة الثانية ايضاً وتعيين كل من حضرتي عبد السلام افندي فهمي ومحمد صادق افندي صبور مساعدا النيابة بوظيفة وكيلي نيابة من الدرجة الرابعة فنهني حضراتهم بذلك ونتمنى لهم دوام الارتقاء وسيعقب ذلك جملة ترقيات وتنقلات قضائية اخرى منها ما يتم في هذا الاسبوع ومنها ما يتم في الذي يليه وسنأتي على بيانها عند التصديق عليها

❊ نشر لاموات ❊

يقضي العجب والغرابة على كل من اطلع على الخطاب المسطر بعد هذا بالدهشة والحيرة وخصوصاً حينما يعلم انه من منذ ثلاثة ايام ورد لادارة جريدتنا جملة مكاتيب تلغرافية · وتحريرية من ثقاة لاترتاب في صدق روايتهم · يخبرونا بوفاة الشاب الاديب علي افندي السيد احد خدمة ورشة القباري باسكندرية · وكدنا نحكم بصدق هذا النبأ الفجائي لو لم نلهم التثبت في نشره حتى وفد اليوم علينا كتابه بتكذيب هذه الاشاعة · ولهذا فقد استصوبنا نشر ماورد منه بالحرف الواحد

صاحب ومحرر جريدة الاهالي

بينما كنت موجودا باشغالي اذ حضر لكثير من اصدقائي باسكندرية جملة رسائل منها ما هو على لسان البرق ومنها ما هو بطريق البريد وكلها بالاسف تنعي وفاتي وتستعلم عن حياتي وما كنت ممن يحفل بها لولا انها بلغت حد التواتر وكثر الوافدون عليَّ ليقفوا على جلية الخبر لما علموا انها اشاعة كاذبة وحيث انني نفيت هذه الاشاعة بكثير من الرسائل التلغرافية والبريدية التي بعثت بها لكثير من الاصدقاء والخلان ولا يزال باقيهم يرسل لكل من يعرفه من اهالي الثغر مستفهماً عن حالتي وهل انا حيٌّ او ميت فقد جئتكم بهذه الاسطر راجياً ان تفسحوا لها محلا في جريدتكم حتى اذا اطلع عليها الخاص والعام عرف انني لا ازال على قيد الحياة وان هذه الاشاعة انما هي محض اختلاق لا اصل لها والسلام ختام

الخميس ٢١ فبراير سنة ٩٥ الامضا

علي السيد بورشة القباري

مصر بحروفها في ٢٠ فبراير سنة ١٨٩٥

ونحن مستعدون لنشر ما يصلنا مما يجلي الحقيقة ان كانت غير ما ورد بتلك الرسالة

نرى ان جميع الفلكيين اتفقوا على ان اول شهر رمضان الثلاثاء ووافق على ذلك حساب سعادة اسماعيل باشا الفلكي والسيد مصطفى محمد الشافعي ومحمد ابو الفضل الحنفي ما عدى السيد محمد عز الصباغ فانه حكم بان اول رمضان الاثنين وماندري ما السبب في ذلك اهل طرق الحساب مختلفة وما هو سبب الاختلاف ام فيها غلط من اي الفريقين ومن قال بان اوله الاثنين حساباً فهل المراد بالحساب الحساب الفلكي أم حساب آخر فاذا كان المراد الحساب الفلكي (فالشهر الفلكي) هو ماحصل الاجتماع (وهو مولد الهلال) قبل غروب ليلة اوله · سواء رؤي اولم ير وهنا عموماً اطبقوا على ان الاجتماع الذي هو مولد هلال الشهر الجديد (رمضان) بعد غروب ليلة الاثنين بمقدار اربعة وخمسين دقيقه · واما اذا كان مراده حساباً آخر فاذا كان حساب العلامة الذي هو جعل الشهر الاول ثلاثين يوم والشهر الثاني تسعة وعشرين يوم والشهر الثالث ثلاثين والشهر الرابع تسعة وعشرين وهكذا فالمعلوم لجميع الفلكيين ان هذه العلامة هي سلم لمعرفة اول الشهر تقريباً وليس لها دخل في اول الشهر تحقيقاً ولما خص رمضان بجعل اوله حسب العلامة دون غيره ويلزم الانسان ان يسلك اسلوباً واحدا ومما ذكر يعلم لنا ان اول شهر رمضان ليلة الثلاثاء هو الشرعي الحقيقي الحسابي الفلكي وليلة الاثنين لم يوافق شيئاً من ذلك فنسأل المختلف هل هو غلطان فيجب على كل من الفريقين رد الآخر ام له صالح في جعل اول رمضان الاثنين فيبديه للجميع حتى يظهر لهم ان حسابه على صحة ونحن نعلم ان الذين جعلوا اوله ليلة الثلاثاء ليس عاجزين عن جعل اوله الاثنين وانما هم متبعين طرق الحق وليس لهم صالح آخر الا الحكم الفلكي وحيث ذلك فنؤمل زيادة التدقيق لتثبيت من اتبع الحق وردع من اتبع الباطل حتى لا يحصل هناك شك ولاريب الامضا

محمد ابو الفضل برجوش

❊ ملاحظات الاهالي على ملحوظات ❊

❊ الداخلية في طلبات السادة الازهريين ❊

وعدنا في عدد سالف بنشر الملحوظات التي بعثتها نظارة الداخلية للاقاليم والمحافظات بخصوص البدع التي طلب ابطالها صاحب الفضيلة استاذنا الاكبر الشيخ حسونة النواوي وكيل مشيخة الازهر بلسانه وبلسان اكابر العلماء وافاضلهم ووعدنا ايضاً باننا ننشرها مشفوعة · بملاحظاتنا على كل عبارة ولكن تراآى لنا بعد ذلك ان تلك الملاحظات ربما فهمها العامة على ظاهرها واستنتجوا منها ما يساعدهم على الاستخفاف بالاحتياطات التي ستتخذها جهات الادارة في سبيل ابطال تلك البدع على ان الالزم هو مساعدة الحكومة بكل ما يصل اليه حد الاستطاعة لمحو آثارها ولقمع ثورتها على الاقل · ولهذا فقد رأينا موافقة نشر ملحوظات نظارة الداخلية الجليلة مجردة عن كل ملاحظة عليها ثم لعلمنا بان كل الفضل في العناية التي صادفتها تلك الطلبات بنظارة الداخلية وفي وضع واستنباط تلك الملاحظات · راجع الى غيرة وشهامة سعادة ابراهيم نجيب باشا وكيل الداخلية · فنرفع لغيرته الاسلامية

وحميته الوطنية فروض الشكر مشفوعة بجليل الثناء . ونتمنى له من المليك العزيز والمولى العظيم جزيل المثوبة وجميل الجزاء

وها هي الطلبات والملحوظات الداخلية عليها نقلا عن الوقائع الرسمية

❊ زفة الفار ❊

هذه الزفة يمكن للادارة منعها فانه من المتبع ان الموالد لايصير احياؤها الا باذن الادارة وتحت مراقبتها وكذا الزفف والدورات المعتادة في مثل ذلك جار اخطار الادارة عنها مقدماً ففي وسع محافظة مصر ان تمنع زفة الفار المذكورة بعدم الترخيص بها

ما يوجد في بعض الاحتفالات في الموالد وغيرها من خروج النساء في زى الرجال اوظهورهن متبرجات عليهن علامات الفجور معلنات للعامة انهن من الفواجر

هذه الاحوال يعاقب عليها قانوناً بنص صريح ضمن الفقرة الثانية من المادة (٣٥٠) من قانون العقوبات الاهلي وذلك النص هو (من مرَّ بالطرق العمومية وهو بزى مغاير للآداب والحياء الى آخره)

رقص النساء المسلمات في الاماكن العمومية كالشوارع والقهاوي والمغنيات فيها وكل مكان يوجد الناس فيه مع ما في ذلك من الامور المخلة بالآداب

هذه الفعال منها مايعاقب عليه بنص المادة (٢٥٦) من قانون العقوبات الاهلي وهو (كل من فعل علانية فعلا فاضحاً مخلا بالحياء يعاقب بالحبس من ثلاثة اشهر الى سنة وبدفع غرامة من مائة قرش ديواني وقرش الى الف قرش) وقد سبق صدور حكم من محكمة الجنح على احدى الراقصات في مصر بمقتضى المادة المذكورة بتاريخ ٧ اكتوبر سنة ٩٤

ومنها ما يعاقب عليه ايضاً بنص الفقرة الثالثة من المادة (٣٥٠) من القانون المذكور وهو (من وجد في الطرق العمومية اوالمنتزهات او امام منزله وهو يحرض المارين على الفسق باشارات او اقوال الخ)

النائحات والنادبات في المآتم وعمل الزار في المنازل والاضرحة

اما النائحات والنادبات فينطبق عليهن ما نص في آخر المادة (٣٤٦) من قانون العقوبات وهو (ومن حصل منه لغط او غاغة موجبة لتكدير راحة السكان سواء كان اللغط ليلا اومشتملا الى آخره . واما من وقع منه في الجنازات عويل اوولولة تكدر راحة السكان فيجازى بدفع غرامة من ١٠ قروش الى ٣٠ قرشاً ديوانياً وبالحبس من يوم الى خمسة ايام)

واما الزار فمن المعلوم ان حصوله يحدث الغاغة المنصوص عنها ضمن المادة المذكورة ويتيسر منع ذلك في الاضرحة بالاتحاد مع مشايخها وتحذيرهم من اجرائه واخذ التعهدات اللازمة عليهم هذا فضلا على ان ارباب الزار انفسهم يعتبرون من قبيل المحترفين بالحرف المنصوص عنها في الفقرة الاولى من المادة (٣٤٥) من قانون العقوبات وهي (من احترف بحرفة العرافة والعيافة والكهانة وتفسير الاحلام الخ)

قراءة القرآن الشريف على قوارع الطرق وما يفعله قرّاء القرآن من تعقيب ذلك بالغناء في المنازل والمحافل

اما القراءة في الطرق العمومية فهي ممنوعة لوجهين (الاول) ان جلوس من يقرؤن على قوارع الطرق يعتبر من قبيل المزاحمة التي لرجال الضبط منعها (والثاني) انه متى كان ذلك على سبيل التكفف عوقب عليه بمقتضى نص الفقرة السادسة من المادة (٣٥٠) وهو (كل من وجد يتكفف الناس في محلات الطرق العمومية الممنوع فيها التكفف) هذا فضلا عما تقتضيه الفقرة الاولى من الامر العالي الرقيم ١٣ يوليه سنة ٩١ من انه يعتبر من المتشردين الشحاذون الاقوياء البنية القادرون على العمل المعتادون على التسوّل في الطرق العمومية واما منع تعقيب قراءة القرآن بالغناء في المنازل والمحافل فهذا يتأتى بواسطة اتحاد جهات الادارة مع مشيخة الجامع الازهر في مصر ومع كبراء المشايخ في المدن والبلدان الاخري

ما تخذه بعض ارباب الطرق صنعة من اكل النار والزجاج واللعب بالثعابين ونحو ذلك على ايهام ان هذا من الكرامات وخوارق العادات والحال انه ليس منها في شيءٍ

من يفعل ذلك يعتبر من قبيل الدجالين وارباب الخزعبلات المنصوص عن معاقبتهم بالفقرة الثانية من المادة (٣٤٥) وهي (قالعوا الاسنان او بائعوا العقاقير او الدجالون وارباب الخزعبلات الذين يشتغلون بصناعتهم او يبيعون بضائعهم في الطرق العمومية بدون ان يتحصلوا على اذن من الضبطية بذلك) ولرجال البوليس ايضاً منع هذه الاحوال بالطرق العمومية لما لهم من حق المحافظة على نظام المرور فيها

التلاعب في ذكر الله وضرب الطبول ونحوها في المساجد ودخول الاشاير فيها كما يفعله ارباب الطرق ويظن ان هذا من الدين

هذا مما يتيسر لجهات الادارة منعه بالاتحاد مع مشايخ الاضرحة والمساجد ومشايخ الطرق والسجاجيد

ما يأتي به من يدعي انه مجذوب مما يخل بالآداب او ينافي حرمة الدين ويتخذون ذلك وسيلة للتعيش ويزعمون ان ذلك من الولاية وغير ذلك من كل ما في ارتكابه انتهاك حرمة الدين والاخلال بالآداب

من ادعى ذلك يعد ممن نص عنهم بالفقرة الاولى من المادة (٣٤٥) وهي (من احترف بحرفة العرافة والعيافة وتفسير الاحلام الخ) ومن يأت منهم بفعل مخل بالآداب يعاقب بحسب ما ينطبق عليه فعله من النصوص القانونية الواردة في مادة (١٦١) ومادة (٢٥٦) ومادة (٣٥٠) عقوبات ومن يتحقق انه مجذوب فعلا يرسل لاسبتالية المجاذيب كأمثاله

ويجوز اعتبارهم ايضاً من المتشردين

❊ اهم التلغرافات العمومية السياسية ❊

❊ روتر ❊

لندن في ٢١ فبراير

يسافر البرنس دي غال الى ريفييرا في يوم السبت

وفيه من شنغاي

يذهب (لي هنغ تشنغ) الي اليابان للمخابرة في تقرير السلم

وفيه من بطرسبورغ

صدر الامر الى الاسطول الروسى في الابيض المتوسط بالتوجه الى الاقيانوس الهادئ

❊ هافاس ❊

باريس في ٢١ فبراير

تم التحقيق في دعوى تهويل الجرائد ضد النوادي فحكم علي دي كابرك وجيرار وهيفنار ودريفور بالسجن احكاماً مختلفة من سنة الى سنتين وبرئت ساحة كانيفه وترونكار وحكم على بورتاليس بالسجن الى ٥ سنوات حكماً غيابياً

اشارت جريدة الريبوبليك فرانسز على اللورد كرومر ان يعدل عن اعماله التي يقصد بها الى الحمل على الاعتقاد بوجود هياج لا اصل له ولا اثر

وفيه من بطرسبورج

حدثت اضطرابات في كلية بطرسبرج فالقي القبض على كثيرين من الطلبة

باريس في ٢٢ منه

عارضت الطان والدبا اقوال الجرائد الانكليزية التي تحاول احداث الاضطراب في مصر وقد نددت الغازت دي كولوني باعمال الانكليز

وفيه من بطرسبورغ

قالت النفوستي يجب على الدول ان تطالب جلاء الجنود الانكليزية عن مصر

باريس في ٢٠ منه

ابتدأت لجنة الاستعمار بالبحث في المسئلة المصرية

ومنها فيه

جاء من تكاو (بجزيرة فرموزه) ان مستودعاً للبارود انفجر فقتل الفي شخص

❊ القسم القضائي ❊

مبادي قانونية تقررت بمقتضى احكام قضائية واردة بجريدة المحاكم الغراء . وواضع امام كل مبدأ منها نمرة وسنة العدد المندرجة به

اذا حضر القاضي الذي باشر التحقيق ولو لم يصدر امر احالة . في جلسة الحكم فيعتبر الحكم لاغياً حكم جنائي استئنافي وارد بعدد ٢٠٣ من سنة ٥

ان الدعوى المختصة بالحقوق العينية تقام على واضع اليد على العقار بصفته الشخصية لا على واضع اليد بالنيابة عن غيره كالوكيل والمستأجر . حكم مدني استئنافي وارد بعدد ١٤٦ من سنة ٤

ان الغلط الواقع في تاريخ يوم الجلسة بصحيفة افتتاح الدعوى موجب لبطلانها حكم مدني استئنافي وارد بعدد ١٦٣ من سنة ٥

مادام ان المدعي عليه في دعوى سبق نظرها لم يكن هو احد الخصوم فيها فليس له الاحتجاج برفضها لسبوق نظرها . حكم مدني استئنافي وارد بعدد ١٨٥ من سنة ٥

يجوز ان يطلب الدائن اختصاصه بعقار مدينه في المحاكم المختلطة وذلك لحماية حقوقه من دعوى اجنبية · حكم مدني استئنافي وارد بعدد ١٣٩ من سنة ٤

ان الحكومة اذا دفعت ديون الاروباويين المطلوبة من الاهالي قسطتها عليهم على عدة سنوات واشترطت بان كل من يتأخر عن اداء اي قسط يكون لها الحق في نزع اطيانه فهذا الشرط ان نفذته الحكومة لايكون للمنفذ ضده حق في شيء ما · حكم مدني استئنافي وارد بعدد ١٤٤ من سنة ٤

دعوى الاستحقاق يجب ان ترفع على الداين وطالب البيع والمدين معاً كما قضت بذلك المادة (٥٩٥) مرفعات ماذا والا كانت الدعوى باطلة شكلا · حكم مدني استئنافي وارد بعدد ٨٨ من سنة ٣

تجوز اقامة الدعوى على عدة مدينين اذا اتحدت اسباب الدين وفي الحقوق العينية تقام الدعوى على جميع واضعي اليد على العقار حكم استئنافي وارد بعدد ١٢٢ من سنة ٤

في دعوى نزع الملكية لايلزم ادخال المدين الاصلي لكنه يصح · حكم مدني استئنافي وارد بعدد ١٢٦ من سنة ٤

﴿ اعلان مبيع اشياء محجوزه ﴾

(من محكمة ابو كبير الجزوئية)

انه في يوم الاربع ٢٧ فبراير سنة ١٨٩٥ الساعه ١٠ افرنكي صباحاً بسوق ابو كبير سيصير مبيع حمار وبقرتين تعلق احمد خليل من ابو كبير السابق الحجز عليهم بتاريخ ١٣ فبراير سنة ١٨٩٥ بناء على طلب خليل محمد جاهين من ابو كبير تنفيذا الحكم محكمة ابو كبير الجزوئية الصادر بتاريخ ١٣ يناير سنة ٩٥ ويكون البيع لمن يرسي عليه آخر عطا بشرط دفع الثمن فورا وان تأخر عن الدفع يعاد المزاد على ذمته ويلزم بالفرق

عن نائب الباشمحضر بابو كبير

﴿ محمد حسيب ﴾

﴿ محكمة المنصوره الابتدائية الاهلية ﴾

﴿ اعلان مبيع عقار ﴾

(نشره اولى)

بناء على الحكم الصادر من هذه المحكمة بتاريخ ٥ يناير سنة ٩٥ المسجل بقلم كتابها في ١٢ منه تحت بند ٧ القاضي بنزع ملكية هاني الصابري المقيم بربع النجار بالمنصوره لاربعة قراريط شائعاً في منزل مبني بالطوب الاحمر كائن بحارة الشيخ ظاهر بالمنصوره يحده من بحري خربة ملك ورثة حمزه العدل والغربي حارة وفيها الواجهة والباب والشرقي ملك عوضين طه والقبلي حاره غير نافذه يشتمل على ثلاثة ادوار منهم الدورين العلويين كل منهما يشتمل على اودتين صغيرتين والآخر وهو الاسفل به مندره وفاء لمطلوب ديوان الاوقاف

وبناء على العريضة المقدمة لحضرة قاضي البيوع من محمود افندي حمدي الوكيل عن ديوان الاوقاف والامر الصادر عليها من حضرته بتعيين يوم الاحد ٣١ مارث سنة ٩٥ الساعه ٩ افرنكي صباحاً لبيع الاربعة قراريط المذكوره بجلسة المزادات بسراي المحكمة بالزقازيق فعلى من له رغبة في مشترى ذلك يحضر في اليوم والساعه المذكورين للاطلاع على شروط البيع المودعة بقلم كتاب المحكمة واعطا المزاد تحريرا بسراي المحكمة بالزقازيق في يوم ١٦ فبراير سنة ١٨٩٥

عن باشكاتب محكمة المنصوره الاهليه

﴿ محمد الشعلي ﴾

﴿ اعلان ﴾

محمد افندي مهدي الرسام ونقاش محله بملك حسن باشا الشريعي بشارع محمد علي بمصر مستعد للقيام بكما يطلب منه من نوعي الرسم والنقش مما هو فوق معارف ابناء هذه الصناعة · كما يدل عليه شهادات اعاظم وامراء مصر ودوائرها وفضلا عن اذاعة صيته وشهرته بمهارته · مع نجاز كل عمل يعهد اليه في صناعته فانه حاز القبول والرضا من العموم بما احرزه من النشاط والنجابة في ذلك

﴿ اعلان ﴾

ختمي فقد مني يوم ١٥ فبراير سنة ٩٥ وبما انه لميكن لنا معاملة مع احد ولا صدرت منا مبايعات ولارهنيات ولاخلافه ومعاملتنا هي مع جناب الخواجات باسيلي رومانوه بديا الكوم وبنايوتي ماستلوا ببركة السبع فقط فاذا ظهر شيء مبصوم بهذا الختم لغير هؤلاء الخواجات يعد لاغياً ولا يعمل به

﴿ احمد ابي النجا ﴾

من طوخ طنبشا غربيه

﴿ قيم الاشتراك بالجريدة ﴾

بتسعين غرشاً صاغاً للجمهور · وبستين غرشاً لطلبة العلم سواء كانوا بالمدارس او بالازهر او بالارياف · ولرجال العسكرية ولنظار محطات السكة الحديد · ولوكلاء مكاتب البوستة · وللمنتديات الادبية والعلمية ولمحلات الاجتماعات العمومية · ولكل من يطلبها بهذه الفية بدعوى عدم اقتداره على اكثر من ذلك · ومجاناً لسائر الجمعيات الخيرية ولمن تثبت الادارة من عدم اقتداره على سداد قيمة الاشتراك من اولي الفضل والعالمية · اما اسباب هذا التنزيل لقوم دون آخرين فواضحة لا تحتاج الى بيان

﴿ طبعت بمطبعة الاهالي بمحل ادارتها ﴾

﴿ صاحب امتياز الجريدة ﴾

﴿ اسماعيل اباظه ﴾